

وسائل الشيعة

[16] أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (2). 2 - باب أن المرأة لا تولى القضاء (33089)

1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو، وأنس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن آبائه في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: يا علي ! ليس على المرأة (1) جمعة - إلى أن قال: - ولا تولى القضاء. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (2). 3 - باب أنه لا يجوز لأحد أن يحكم إلا الإمام، أو من يروي حكم الإمام، فيحكم به (*) (33090) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن

(2) يأتي في البابين 3 و 11 من هذه الأبواب

الباب 2 فيه حديث واحد 1 - الفقيه 4: 263 / 821، وأورد قطعة منه في الحديث 7 من الباب 14 من أبواب الأذان، وفي الحديث 4 من الباب 1 من أبواب صلاة الجمعة، وفي الحديث 4 من الباب 20 من أبواب صلاة الجماعة، وفي الحديث 18 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث 6 من الباب 117 من أبواب مقدمات النكاح، وفي الحديث 3 من الباب 23 من أبواب الذبائح (1) في المصدر: النساء (2) يأتي في الحديث 3 من الباب الاتي من هذه الأبواب، ما يدل عليه بعمومه الباب 3 فيه 10 أحاديث (*) علق المصنف هنا بقوله: الأحاديث الثلاثة الأولى رواها الكليني في كتاب القضاء، والباقي في الأصول من الكافي، وكذا جملة من أحاديث هذه الأبواب، وبعضها في الروضة، أيضا " منه ره " 1 - الكافي 7: 407 / 3 (*)